

قرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨ / ٥ / ٢٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاته،

وعلى قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٩٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨ / ٥ / ٩ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة

قرار

المادة الأولى : منح الترخيص لشركة/ شركتك لريادة الأعمال (ش.م.م) لمزاولة نشاط / رأس المال المخاطر إعمالا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

ج.ب

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عصمان



٤٦٠٧٦